



قرار رقم ٨٦/٢٠٢٣

تشكيل لجنة لدرس مسألة النزاعات بين الحدود العقارية
والنزاعات على المياه في أكثر من منطقة عقارية

إن رئيس مجلس الوزراء،

بناءً على المرسوم رقم ٨٣٧٥ تاريخ ٢٠٢١/٩/١٠ (تسمية السيد نجيب ميقاتي رئيساً لمجلس الوزراء)،
بناءً على القرار رقم ٢٠١٠/٧٠ تاريخ ٢٠١٠/٩/٢١ وتعديلاته (تشكيل لجنة لدرس مسألة كيفية الاستفادة من
مياه القرنة السوداء)،
بناءً على ضرورات المصلحة العامة،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: تُشكل لجنة لدرس مسألة النزاعات بين الحدود العقارية والنزاعات على المياه في أكثر من منطقة
عقارية برئاسة وزير الداخلية والبلديات وعضوية السادة:

- ممثل عن وزارة البيئة
 - ممثلين عن وزارة الطاقة والمياه
 - ممثل عن وزارة المالية - المديرية العامة للشؤون العقارية
 - ممثل عن وزارة العدل
 - ممثل عن مجلس الإنماء والإعمار
 - ممثل عن المشروع الأخضر - وزارة الزراعة
 - ممثل عن قيادة الجيش
- عضواً
عضواً
عضواً
عضواً
عضواً
عضواً
عضواً

المادة الثانية: تكون مهمة اللجنة درس المواضيع التالية:

- ١- تحديد الحدود العقارية في مناطق:
 - بشري / الضنية
 - القبيات / الهرمل
 - فنيدق / عكار العتيقة
 - أفقا / لاسا
 - اليمونة / العاقورة

عظم



٢- توزيع المياه وكيفية الإستفادة منها في مناطق النزاع في حال وجدت، وبشكل خاص كيفية الاستفادة من مياه القرنة السوداء.

٣- وضع تصور لحماية البيئة وتحديد المناطق المحمية.

٤- إقتراح الحلول الدائمة والعادلة للمشاكل المشار إليها في الفقرات السابقة وفقاً للقوانين والأنظمة المرعية الإجراء.

المادة الثالثة: يُمكن للجنة الإستعانة بمن تراه مناسباً من الإدارات والمؤسسات العامة في سبيل إنجاز مهمتها، و ترفع اللجنة تقريرها الى رئيس مجلس الوزراء خلال مهلة شهرين إعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار.

المادة الرابعة: يُبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة ويُلغى أي قرار مخالف.

بيروت، في: ٢٠٢٣/٧/٣.

رئيس مجلس الوزراء

نجيب ميقاتي